مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/08/2024
المجلد الثاني
العدد الخامس و العشرون م.2 : ص.ص 234-257 ISSN: 2958-8537 Issue: N25
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

التحديات القانونية في منح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي

Legal challenges in the field of legal Personality to artificial intelligence

أ .م. رؤى علي عطية

Roua'a Ali Atiyah

الجامعة التقنية الوسطى / الكلية التقنية الادارية بغداد

Middle Technical University/Administrative Technical College /Baghdad

rouarmy@mtu.edu.iq

https://orcid.org/0000-0001-8405-7773

أ.د. أشرف رمال

Achraf Rammal

الجامعة اللبنانية / كلية الحقوق

Lebanese University / Faculty of Law

achraf.rammal@ul.edu.lb

Legal challenges in the field of legal liability for damage to artificial intelligence

Roua'a Ali Atiyah

middle technical university/ administrative technical college /Baghdad

Achraf Rammal

Lebanese University / Faculty of Law

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/08/2024
المجلد الثاني
ISSN: 2958-8537 Issue: N25 العدد الخامس و العشرون م.2 : ص.ص 234-257
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

المستخلص:

نظرا لعدم امكانية التحقق المسبق عن افعال الذكاء الاصطناعي وما قد ينجم عنها من نتائج قد تسبب الضرر المادي او المعنوي (The inability to predict the action of artificial intelligence)

حيث تكمن المعضلة في ان البرنامج مزود سلفا بعدد من الاجراءات والخيارات التي يمكنه القيام بها (الحرية والاستقلالية في الخيار او اتخاذ القرار) ويتعذر على الشخص المعني ايا كان التنبؤ بالأجراء او الافعال او الخيارات التي سيتخذها الحاسب الالي بل يتعذر حتى مناظرة تلك الاشكالية مع الافعال الضارة التي يسببها الحيوان الذي يمكن تدجينه والسيطرة عليه ومن ثم التنبؤ الى حد ما بأفعاله مسبقا الامر الذي اثار التساؤل حول مدى موائمة القواعد التقليدية لنصوص المسؤولية المدنية للتطبيق في هذا المجال .

منذ بداية الثورة الصناعية في دول القارة الأوروبية ، تسارعت التطورات والاكتشافات العلمية والتقنية في مختلف جوانب الحياة ، مما خلق موجات متتالية كان لها صدى في الجوانب السياسية والاقتصادية والقانونية وكذلك آثارها الاجتماعية. و نظرا لتسارع الأدوار والعمليات التي تدار من قبل أنظمة الذكاء الاصطناعي المختلفة التي أنتجت التقنيات والأنظمة الحديثة. بطريقة قد لا يتمكن الفرد من أدائها .

وقد أدى هذا التطور إلى توفير في عناصر الوقت والمال وسرعة الإنجاز الصناعي والتجاري والطبي والاتصالاتات.

الكلمات الافتتاحية : منح الشخصية القانونية، للذكاء الاصطناعي.

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/08/2024
المجلد الثاني
العدد الخامس و العشرون م.2 : ص.ص 234-257 ISSN: 2958-8537 Issue: N25
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

Abstract

Due to the inability to verify in advance the actions of artificial intelligence and the consequences that may result from them that may cause material or moral harm (The inability to predict the action of artificial intelligence)

The problem lies in the fact that the program is already equipped with a number of procedures and options that it can perform (freedom and independence in choosing or making a decision), and it is impossible for the person concerned, whatever it may be, to predict the procedures, actions, or choices that the computer will take. It is even impossible to compare this problem with the actions. The harmful effects caused by an animal that can be domesticated and controlled, and then its actions can be predicted to some extent in advance, which raised the question about the suitability of the traditional rules of civil liability texts for application in this field.

Since the beginning of the industrial revolution in the countries of the European continent, scientific and technical developments and discoveries have accelerated in various aspects of life, creating successive waves that have had an echo in political, economic and legal aspects as well as their social effects. Due to the acceleration of roles and processes managed by different artificial intelligence systems that have produced modern technologies and systems. In a way that the individual may not be able to perform. This development has led to savings in the elements of time, money and speed of industrial, commercial, medical and communication delivery. In order to give everyone their right, and since people do not cease to invent, innovate and develop in this field, it was necessary to readapt and reinterpret the legal principles and texts relating to the field of civil liability in the neglected aspect of it.

Key words: Granting Legal Personality, Artificial Intelligent.

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/08/2024
المجلد الثاني
العدد الخامس و العشرون م.2 : ص.ص 234-257 ISSN: 2958-8537 Issue: N25
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

المقدمة

مذ بدأت الثورة الصناعية في دول القارة الاوربية تسارعت التطورات والاكتشافات العلمية والتقنية في مختلف صور الحياة الامر الذي أحدث موجات متتالية ذات صدى في الجوانب السياسية والاقتصادية والقانونية فضلا عن آثارها الاجتماعية .بسبب تسارع الادوار والعمليات التي تدار بواسطة الانظمة المتنوعة للذكاء الصناعي التي انتجت تقنيات ونظم حديثة مبرمجة تمنحها القدرة على العمل والفعل والانتاج بشكل يحاكي الانسان من خلال تقنيات المحاكـــــاة (Human Behavior Simulation)

اذ مكنت هذه التقنيات اجهزة والآلات الذكاء الصناعي من العمل اي انها تتخذ القرارات وتقوم بتنفيذ الافعال والنشاطات دون ان ترجع الى الانسان وبشكل يَتَمَيَزْ بالسرعة والاستقلالية والفاعلية والدقة المتناهية بل واحيانا على نحو لا يتمكن الفرد من ادائه.. وهذا التطور ادى الى توفير في عنصري الوقت والمال وسرعة انجاز و اكمال الاهداف وتوفير السلعة و الخدمات و الاستشارات في القطاعات الصناعية والتجارية والطبية والاتصالات.

واذا كانت هذه هي الصورة او الجانب المشرق الذي رسمه فضاء التطور في الذكاء الصناعي بإشكاله وانماطه المتنوعة التي شملت كل اوجه الحياة الا ان جانبا آخر نجم عن اعتماد الانسان لاسيما في الدول الصناعية بشكل مطلق على التقنيات المتطورة التي تتخذ القرار وتنفذ الاجراءات والاعمال والحسابات بشكل مستقل اذ سببت هذه التقنيات احيانا اضرارا خطيرة، الامر الذي اثار السؤال عن من سوف يتوجب عليه قانونا او عرفا او قضاءً او حتى منطقا تحمل دفع مبالغ الجبر و التعويض للمتضررين سواء كان المتضرر فردا او شخصا معنويا اذ اضحت قواعد المسؤولية المدنية في شقها التقصيري عاجزة احيانا عن تكيِيف وترتيب قواعد المسؤولية التقصيرية تجاه تقنيات الذكاء الصناعي اذ تتعقد عناصر السبب والخطاء وتتشعب في مجال انشطة الذكاء الصناعي .. فقد ترجع احيانا الى سوء الاستخدام من العنصر البشري او خطاء في التصنيع او التغذية بالبيانات المناسبة او قصوراً في برامج التشغيل على نحو لا يكون متلائما من الهدف أو الغرض من انتاج و تصنيع تقنيات الذكاء الصناعي في انجاز الاعمال واكمال العمليات المختلفة.

وفي سبيل اعطاء كل ذي حق حقه واذ لا يتوقف الانسان عن الاختراع والابتكار والتطوير في هذا المجال كان لابد من تكييف و تفسير المبادئ والنصوص القانونية الخاصة بمجال المسؤولية المدنية في الجانب التقصيري منها.

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/08/2024
المجلد الثاني
ISSN: 2958-8537 Issue: N25 العدد الخامس و العشرون م.2 : ص.ص 234-257
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

اهداف البحث : يهدف البحث الى دراسة وتحليل الأطر القانونية المتعلقة بالذكاء الاصطناعي و تحديد الثغرات الموجودة فيه و محاولة الاستفادة من الدولة المتقدمة بهذا المجال من خلال المقارنة مع الدول و تحديد المسؤوليات القانونية عن الأفعال التي تصدر من أدوات الذكاء الاصطناعي مع تقييم منح الشخصية القانونية له

أهمية البحث:

تكمن اهمية هذا البحث من جوانب متعددة و هي قانونية , اقتصادية , اجتماعية و حتى الأخلاقية بحيث يمكن تطوير الأطر القانونية لمواكبة التطورات التكنلوجية ,حيث ان الانسان تمكن من صنع ذكاء يضاهي ذكائه و يتفوق عليه من حيث السرعة والدقة ومَنَحَ الالة خاصية الاستقلال في اتخاذ القرار ورد الفعل الملائم من تلقاء ذاتها من دون الرجوع الى مصنعها .فهذه الالة اصبحت لها مكنة التصرف واتيان الافعال التي يكون لها اثأر مادية ونتائج قانونية ايضا تدور ضمن مدار نظرية الالتزام التي وضعت نصوصها لمعالجة التصرفات الانسانية دون تلك التي تقوم بها الآلات والحواسيب والتقنيات الذكاء الصناعي بأطوارها المتنوعة التي تزداد تتنوعا و تعقيدا وذكاء وصِغَرًا يوما بعد يوم .ولم يقتصر دور الذكاء الصناعي عند الجوانب العملية الانتاجية والتصنيعية فقد تَيَسَرت من خلاله كل مجالات الحياة القانونية من خلال تسهيل عمليات البحث عن القوانين والتشريعات المناسبة وتطور الافق القانوني للباحثين بما يسهم في تطوير عجلة الحياة القانونية

منهجية البحث: تم اعتماد المنهج التحليلي في تحليل الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي عبر تجارب الدول السباقة في التطور التكنلوجي الى جانب دراسة المسؤولية المدنية للضرر وفق القانون المدني العراقي الناجم عنها و أنواع الشخصيات القانونية لها.

إشكالية البحث:

ان الإشكالات القانونية والأخلاقية والتقنية المتعلقة بمنح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي و كيف يمكن وضع اطار قانوني لاستيعاب التطور التكنلوجي السريع او المتسارع بحث يمكن معرفة المسؤول قانونا عن أفعال الذكاء الاصطناعي و حدود تلك المسؤولية وفق النظام القانوني و كيف يمكن ضمان تعويض الاضرار التي تنشأ من قبل أدوات الذكاء الاصطناعي بحيث لا يتعارض مع مبادى العدالة والانصاف و كيفية تعامل الدولة مع الذكاء و اخذ الدروس من الدول السباقة بتلك التقنيات .

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/08/2024
المجلد الثاني
العدد الخامس و العشرون م.2 : ص.ص 234-257 ISSN: 2958-8537 Issue: N25
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

خطة البحث: لغرض الوصول الى الهدف من بحثنا قسمناها الى مبحثين الأول منه ل الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي و الذي سنبحث فيه عن تعريف الذكاء الاصطناعي والروبوت و الفرق بينه و بين الاتمتة اما الثاني منه سنتناول فيه عن الشخصية القانونية و الذي سنبحث فيه عن منح الذكاء الاصطناعي الشخصية القانونية وفق اتجاهين قديم و حديث و من ثم المسؤولية المدنية للضرر الناشئ عنها و بعدها تم التوصل للخاتمة من نتائج و التوصية او مقترح للموضوع منح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي .

المبحث الأول

الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي

من اجل البت بتحديد بمدى تمتع الحاسب الالي الذكاء ([1]) الاصطناعي ([2]) بالشخصية القانونية وتحديد نطاق وطبيعة قواعد ومبادئ المسؤولية القانونية التي تنطبق في نصوصها او فحواها عند تحقق الضرر المادي او الادبي الناشئ بسبب افعال الروبوت وهل يمكن مقاربتها مع الشخصية الطبيعية او المعنوية الاعتبارية ،ومن اجل ذلك سيتم التطرق ابتداءً الى تعريف الذكاء الاصطناعي اولا و من ثم تعريف الروبوت ثانيا ثم نتطرق الى مفهوم الاتمتة مقارنة بالذكاء الاصطناعي .

أولا: تعريف الذكاء الاصطناعي

نجد من المناسب ابتداء التطرق وبشكل عام الى تعريف هذا الذكاء الذي يتجسد على شكل مكائن واليات وتقنيات متنوعة تقوم بإنجاز المهام والاعمال بدلا من العنصر البشري ودون الاستعانة بالذكاء الانساني بشكل مباشر و مترادف من ناحية الزمانية فهو فرع من علوم الحاسب الالي يمكن من خلاله تصميم البرامج ومحاكاة اساليب الذكاء الانساني

([1]) ذ ك ا *(الذَّكاء) ممدود حدة القلب و قد (ذَكِى) الرجل بالكسر(ذَكَاءً) فهو ذكي علو وزن فعيل .محمد ابن ابي بكر الرازي كتاب مختار الصحاح ،القاهرة دار الحديث،2003ص 130باب الذال .

([2]) ص ن ع و (الصِناعة) بالكسر حرفة (الصانع) وعمله (الصَنعَة) اذ اصطنعه واخرجه، نفس المصدر ص 208 باب الصاد.

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/08/2024
المجلد الثاني
العدد الخامس و العشرون م.2 : ص.ص 234-257 ISSN: 2958-8537 Issue: N25
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

ومدخلاته التي تعتمد السمع و البصر والفهم والحركة .([3]) كما يعرف بانه (علم قادر و بإمكانه إيجاد حلول لمشاكل غير مسبوقة واداء مهمات من خلال محاكاه العمليات الذهنية دون التدخل البشري ويمكنها من العمل بشكل منعزل و مستقل و لا يمكن التنبؤ بعملها و لا نتائجها لأنها تعتبر صندوق اسود فيه الكثير من الاسرار ([4]) فنواتج الذكاء الاصطناعي وإن كانت تشبه نواتج الذكاء البشرى إلا أن الوسيلة مختلفة؛ فالإنسان يُحقق نواتجه من قدراته العقلية والعصبية والادراكية والشعورية معاً، أما الذكاء الاصطناعي فيقوم بذلك باستخدام خوارزميات وآليات حسابية لا تشبه أبداً منطق البشر لا في التفكير ولا في الادراك ولا في الشعور، وثمة فارقٌ أخر بين ذكاء الانسان وذكاء الآلة يتصل بنطاق كل منهما، فذكاء الانسان كلى، شامل و مجرد Abstraction ،ومطلق في جميع المواقف بخلاف ذكاء الألة الذي يوصف بأنه خاص ونسبي، أي محدد سلفاِ لإنجاز مهمة وحيدة معينة ، أو مجال معين كمجال الصحافة أو الطب أو المساعدة الاجتماعية أو قيادة المركبات فهو بعبارة مختصرة ذكاء محدود النطاق والأهداف ولم نصل بعد إلى حد الحديث عن ذكاء اصطناعي عام.

وحيث ان هدف الذكاء الاصطناعي هو ان يقوم الالة بمحاكاة عمليات الذكاء الاصطناعي التي صنعها العقل البشري بحيث تيمكن من حل المشكلات واتخاذ القرارات المناسبة الأقرب لعقل الانسان ([5]) حيث تتعد التطبيقات بشكل واسع للذكاء الاصطناعي منها أنظمة التعليم للغات والتعليم الالي والروبوت الالي حيث زاد الاهتمام به وانتشر استخدامه كما في النقل السيارات الذكية والسفن الذكية وفي المجال العسكري كما في الطيارات المسيرة والطب كما في العمليات الجراحية.([6])

يتبين ان الذكاء الاصطناعي يقوم على أساليب متطورة للقيام بأعمال مهمة تشبه العمليات التي يقوم بها الانسان ولكنها تكون بشكل اسرع وادق واسهل من حيث الإمكانيات فهو يعتبر علم بحد ذاته يقوم على تحديد الابعاد ثم محاكاة الشي

([3]) محمد علي الشرقاوي ، الذكاء الاصطناعي و الشبكات العصبية ، مركز الذكاء الاصطناعي للحاسبات ، مطابع المكتب المصري الحديث ، الطبعة الاولى ،القاهرة،1996،صـ24.

([4]) محمد احمد الشرايري ، المسؤولية الذكية عن اضرار الذكاء الاصطناعي ، دراسة مسحية مقارنة ، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية ، العدد38،صـ364.

([5]) عبد الرزاق مختار محمود، تطبيقات الذكاء الاصطناعي، مدخل لتطوير التعليم في ظل تحديات جائحة فيروس كورونا، المؤسسة الدولية لأفاق المستقبل، المجلة الدولية للبحوث في العلوم التربوية، المجلد 3, العدد4, السنة 2020 , ص 180

([6]) عبد الرزاق المختار، المصدر السابق، ص 195

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/08/2024
المجلد الثاني
العدد الخامس و العشرون م.2 : ص.ص 234-257 ISSN: 2958-8537 Issue: N25
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

ثم إعطاء النتيجة كما لو كان من يقوم بها العقل البشري اثناء تفكيره ثم ترجمة العمليات الذهنية الى ما يعادلها من عمليات محاسبية تزيد من قدرة الحاسب على حل المشكلات المعقدة فيظهر الفرق بين الذكاء الاصطناعي والذكاء الإنساني يتمثل في القدرة على الابتكار او اختراع نموذج وان هذا النموذج يقوم بالعمليات المتسلسلة بشكل اسهل واسرع و بدون تعب و باستنتاجات محددة يتم البرمجة عليها([7])لذلك يراه البعض من الباحثين ان الذكاء الاصطناعي له القدرة على العمل باستقلالية عن الانسان مثل الانسان الذي يعمل باستقلال للوصول الى الهدف المطلوب لكن الأنظمة المبنية على الذكاء الاصطناعي تتميز بالوعي المحدود و هو جزء من علوم الحاسوب يتسم بالقدرة الفائقة على المحاكاة للعقل البشري.([8])

ان الذكاء الاصطناعي يمكن الأشخاص من استخدام اللغة الإنسانية في التعامل مع الآلات بدلا من لغات البرمجة الحاسوبية مما يسهل استخدام الآلات لكل افراد المجتمع كما له أهمية كبيرة المساعدة على تشخيص الامراض و وصف الادوية و حتى تقديم الاستشارة القانونية , حيث يقوم بالكثير من الاعمال المعقدة التي لا يستطيع الانسان القيام بها كالإنقاذ في الكوارث الطبيعية و معرفة الأماكن المجهولة والمهجورة ومعرفة المواقع التي لا يمكن للإنسان معرفتها لوحده دون جهد جهيد([9])

عليه نرى ان الذكاء الاصطناعي هو علم من علوم الحاسوب الالي الذي يقوم بعمليات معقدة عند برمجته لغرض حل المشاكل المعقدة واتخاذ القرار المناسب دون الرجوع للإنسان .

ثانيا- تعريف الروبوت :

بعد الثورة الرقمية الواسعة الانتشار والهائلة في مجال تقنيات المعلومات وأنظمة الذكاء الاصطناعي وابرز تلك التطبيقات والتقنيات هي الروبوتات التي أصبحت جاجة ضرورية في مجالات مختلفة و خاصة في بعض البلاد المتطورة حيث

([7]) خالد محمد خير الشيخ، اثر تطبيقات الذكاء الاصطناعي في صياغة الاستراتيجيات التسويقية في الشركات الصناعية الأردنية، مركز البحث العلمي , جامعة الجنان , العدد 8 السنة 2016 ,ص270

([8]) هيثم السيد احمد عيسى، الالتزام بالتفسير قبل التعاقد من خلال انظمة الذكاء الاصطناعي، دار النهضة العربية , القاهرة , السنة 2018, ص20 .

([9]) عبد الرزاق مختار محمود , المصدر السابق ,ص191.

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/08/2024
المجلد الثاني
ISSN: 2958-8537 Issue: N25 العدد الخامس و العشرون م.2 : ص.ص 234-257
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

دخل حتى في المجال المصرفي وخدمات البنوك والشركات وان هذا الجانب المشرق و الهائل يحتاج الة نظام قانوني خاص.

حيث توصف الروبوتات الذكية بانها الة تعمل باستقلال و تعتمد على نفسها وليس على الانسان لذا يعرف الاتحاد الدولي للروبوتات (IFR) الروبوت بانه (آلة قابلة للبرمجة في محورين او اكثر بدرجة من الاستقلال ولها امكانية التنقل داخل محيطها لأداء المهام المقصودة).([10]) وقد عرف العالم الانجليزي المشهور ALANTURINGالذكاء الاصطناعي بانه (القدرة على التصرف كما لو كان الانسان هو الذي

يتصرف من خلال محاولة اداء الوظيفة التي يؤديها البشر)([11]) ،اذن ليست كل تقنية يمكن اعتباها ذاتية التفكير آلا بعد ان تزود بالقدرة على التحليل والتعلم من البيئة التي تعمل فيها و من اجلها بحيث تحلل البيانات والمشكلة وتتخذ القرار بشكل مستقل عن الانسان وبغير وجود رابطة التبعية([12]).

ان الروبوتات كما هي حال الأطفال الذين يقودون الأطفال ولكن قد يقوم الطفل بأفعال او سلوكيات معينة كذلك الروبوت الذي يتاثر بالمستخدم مما يفسح المجال للحديث عن مسؤولية متولي الرقابة عن سلوكيات الروبوت الضارة والذي يستلزم لقيامها شرطين الأول تولي شخص الرقابة على شخص اخر بنص القانون او بموجب اتفاق و بالتالي صدور عمل غير مشروع من الخاضع للرقابة ,([13])

ان عنصر الادراك الذاتي المتوفر في الروبوت وكل تطبيقات الذكاء الاصطناعي تعمل بشكل مستقل عن الانسان والبيئة و كانه الانسان في طريقة تعاملها مع المعلومات التي تكتسبها عبر الخبرات المتراكمة لذلك كان من الطبيعي

([10]) محمد ربيع انور فتح الباب ، عقود الذكاء الاصطناعي ,مجلة البحوث القانونية والاقتصادية , المجلد 56 العدد 4 السنة 2022 ، ص600

([11]) حمزة رسمي العسود المسؤولية المدنية عن اضرار الروبوتات الالكترونية ، دراسة مقارنة ، رسالة ماجستير في القانون الخاص ، جامعة عمان العربية ، 2022 ،صـ12

([12]) عبد الرزاق وهبة سيد احمد محمد ، المسؤولية المدنية عن اضرار الذكاء الصناعي ،دراسة تحليلية ، مركز جيل البحث العلمي ،،، مجلة جيل الابحاث القانونية المعمقة، المملكة العربية السعودية،العدد43، تشرين الاول 2020،صـ18

([13]) عبد الرزاق السنهوري , الوسيط في شرح القانون المدني , المجلد الثاني , نظرية الالتزام بوجه عام ,ط3,منشورات الحلبي الحقوقية ,لبنان, 1998 ص 1126

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/08/2024
المجلد الثاني
العدد الخامس و العشرون م.2 : ص.ص 234-257 ISSN: 2958-8537 Issue: N25
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

ان تمنح الأنظمة والقوانين الروبوت الشخصية القانونية لحماية مستخدم الذكاء الاصطناعي من أي أخطاء فنية قد يرتكبها الروبوت الذي يعمل بالذكاء الاصطناعي والتي لم يساهم فيها المشغل او المصنع, ([14])

ان البرلمان الأوربي اتجه نحو يقين بان للروبوت شخصية الإليكترونية من خلال اشارتهم الى انشاء فئة قانونية جديدة تهدف الى حماية المستخدمين من التصرفات والسلوكيات الضارة لهم لذلك سعى الاتحاد الأوربي الى إعادة النظر في اعتبار الكيان القانوني للروبوت والاعتراف له بالشخصية القانونية من خلال اطلاقهم التسمية الشخصية الاليكترونية على الروبوت او السفن ذاتية القيادة,([15])

ومن التطبيقات العلمية لحالات الروبوت الذكي الذي يعمل وفق تقنية الذكاء الاصطناعي هو السفن ذاتية القيادة , حيث لم تنظم من قبل المشرع العربي في هذا المجال كما نظماه في موضوع السفن العادية , حيث اشارا بشكل صريح بعدم تمتع السفن باي شخصية معنوية فهي مجرد مال منقول بذمة المالك و يسال المالك عن أي خطا تقوم به السفينة ([16])

ثالثا- الفرق بين الاتمتة والذكاء الاصطناعي :

الأتمتة (Automation) هي تشغيل المكائن والآلات والتطبيقات وفقا لبرمجيات معدة مسبقا وبشكل محدد من الناحية الزمانية والمكانية وكيفية الأداء, كبرامج شراء التذاكر للسفر وعليه تتفق الاتمتة مع الذكاء الاصطناعي في نمذجة الخوارزمية الادراكية التي يقوم بها الذكاء الانساني وتتعامل مع الواقع والمواقف من دون تخطيط او توقع مُسبَق ولكن مع ذلك تختلف الاتمتة عن الذكاء الصناعي بمعيار واضح هو الاستقلالية في اتخاذ الفعل او القرار ([17]) من خلال القدرة على التعلم الذي يعد جزءً لا يتجزأ من الذكاء اذ اصبح الذكاء الاصطناعي يجمع البيانات ويحللها

([14]) شريف محمد غنام , دور الوكيل الاليكتروني في التجارة الاليكترونية , دراسة في ضوء احكام اتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة باستخدام الخطابات الاليكترونية في العقود الدولية 2005 دون طبعة , دار الجامعة الجديدة , الإسكندرية , مصر السنة 2012 ص 74

([15]) سلام القاسم , النظام القانوني للسفن ذاتية القيادة , دراسة تحليلية فير القانون الاماراتي , رسالة ماجستير في القانون الخاص , كلية القانون , جامعة الامارات العربية المتحدة , الامارات , مايس 2020 ص 20.

([16]) سلام قاسم , المصدر السابق , ص 22

([17]) حمد ناصر ال بو خليفة – المسؤولية المدنية عن الاضرار الانسان الالي ، دراسة مقارنة ، رسالة ماجستير، كلية البريمي الجامعية ، سلطنة عُمان، 2020-2021 صـ21

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/08/2024
المجلد الثاني
العدد الخامس و العشرون م.2 : ص.ص 234-257 ISSN: 2958-8537 Issue: N25
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

ويصنفها كنماذج و يتخذ القرار المناسب دون الرجوع الى المُصَنِع او المُشَغِل او المالك بل وحتى دون الرجوع للمُبَرمِج .كل ذلك ياتي في ضوء ما تشهده دول العالم كافة من تطو تقني غير محدود في مجال الرقمية والحوسبة ومستجداتها في النواحي الحربية و العلمية والاجتماعية التي انتجت علاقات وآثار وحقوق والتزامات ومسؤوليات وتعويضات وتثير التساؤل عن من يتوجب عليه دفع التعويض الناجم عن الضرر بسببها.

لا يمكن الحديث عن الأتمتة دون الرجوع للذكاء الاصطناعي فهي عملية استعمال الذكاء الاصطناعي لإتاحة اتمتة البرامج الذاتية كما في اتمتة العمليات الروبوتية التي هي عبارة عن تقنية برمجية تعمل على اتمتة عمليات سير العمل المتكررة والمكثفة , حيث تعمل على استخدام التقنيات المعرفية لجمع البيانات و معالجتها و تحليلها باستمرار بحيث يتيح هذا التدفق الى الخروج بإحصائيات لتسمح للمستخدم باتخاذ القرار المناسب و باستمرار العمليات يؤدي الى صنع القرار بتبسيط العديد من العمليات التجارية بمعنى انها عبارة عن عملية تطبيق التكنولوجيا لتنفيذ المهام بشكل آلي دون تدخل بشري لتحسين الكفاءة و السرعة في الإنجاز و تقليل الأخطاء و تقديم نتائج افضل لأنها تعتمد على الذكاء الاصطناعي ([18])يتبين ان الاتمتة مهمة في مجالات الحياة بالدوائر الحكومية منها قسم الموارد البشرية فيما يتعلق بإدخال معلومات الموظفين دوريا و بشكل منتظم حى يسهل للإدارة دفع الرواتب على سبيل المثال كما يتم الاستفادة منه في مجال التمويل الذي سيهل الاعمال ذات المستوى المرهق بشكل سهل من خلال ادخال البينات لتمم الأمور بشكل اسهل واسرع كذلك في مجال التسويق من خلال ارسال الاشعارات الى الزبائن في تطبيقات عديدة مهمة للفرد باعتبارها ليست علم حديث العهد لكنه نظام قادر على ان يتم المهمات الموكلة اليه دون حاجة التدخل من قبل الانسان و تشكل فائدة مهمة لانها توفر الوقت والجهد و تستغني عن دفع رواتب لموظفين قد يكونون متكاسلين بدوام و راتب كاملين([19])

([18]) انظر الموقع الاتي : https://www.unite.ai/ar/using-ai-mechanized-hyperautomation-for-organizational-decision-making/

([19]) محمد هاني الصباغ , ماهي الاتمتة ولماذا على كل صاحب مشروع ان يستعملها , مقال منشور في مجلة الحوسبة في تركيا في 15/مايس /2021

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/08/2024
المجلد الثاني
ISSN: 2958-8537 Issue: N25 العدد الخامس و العشرون م.2 : ص.ص 234-257
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

ومن التطبيقات العملية للاتمتة هو اتمتة المنزل حيث يتميز المنزل الذكي الذي يعمل وفق تقنيات الذكاء الاصطناعي بإمكانية التحكم في الإضاءة والتدفئة والتبريد و تشغيل الموسيقى والستائر و جهاز تنظيف المنزل.([20])

المبحث الثاني

الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي والمسؤولية المدنية عن اضراره

الشخصية بمنظور القانون من يَصلُح للمخاطبة بقواعده ونصوصه أي انه يتمتع بالصلاحية او الاهلية القانونية لتحمل الواجبات واداء الحقوق وهذه الخاصية تتواجد في الانسان السوي عادةً ويعترف له القانون بها حتى احيانا عندا يكون جنينا في بطن امه اذ يحوطه القانون بالحماية القصوى بكل صورها المدنية او الجنائية من خلال نصوص وقواعد عامة تحمي حياته الى حين نهايتها دون ان تنقص الا بحكم من القضاء تطبيقا للقانون الذي منحها و حددها ([21]) – مع وجود نظريات القانون الطبيعي التي ترى (وجود قواعد قانونية اسبق واعلى من القانون الوضعي خالدة و ثابته و تصح في الزمن و المكان)([22]) حيث ان القانون دوره هو فقط الاعتراف بحقوق الانسان واهليته فالقانون بنظر المذهب الطبيعي يقر الحقوق ويعترف بها لكنه لا يمنحها – من دون باقي انواع الكائنات الحية مثل الحيوانات ومن جهة ثانية يعترف القانون بالشخصية المعنوية للحكومة والهيئات التي تمثل تجمعا للأموال او الاشخاص معا لا داء هدف معين وهو مذهب في القانون المدني العراقي ([23])من خلال منحها الشخصية المعنوية بحكم القانون .

أولا : منح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي

نتطرق الى موضوع بحثنا وهو هل يمكن اعتبار الذكاء الصناعي شخصا قانونيا؟ و ذلك من خلال مناقشة الاتجاهات السائدة الفقهية السائدة في هذا المجال في فرعين نخصص الاول منهما لمناقشة الاتجاه التقليدي الرافض لمنح الذكاء

([20]) عبد الرزاق مختار محمود , المصدر السابق , ص 195

([21]) حسن كيرة ، منشأة المعارف بالإسكندرية ، 1971 ،المدخل لدراسة القانون ، ص 444وما بعدها ،كذلك شمس الدين الوكيل ، المدخل لدراسة القانون الطبعة الاولى 1966 ص 299-306

([22]) منذر الشاوي – فكرة القانون الطبيعي ،مدخل في فلسفة القانون ،الذاكرة للنشر و التوزيع، الطبعة الاولى،2011،بغداد ،ص43.

([23]) اذ نصت المادة 47 في القانون المدني العراقي رقم 40 لسنة 1951 على (الشخاص المعنوية هي أ–الدولة ب–الادارات والمنشئات العامة التي يمنحها القانون شخصية مستقلة عن شخصية الدولة بالشروط التي يحددها ....)

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/08/2024
المجلد الثاني
العدد الخامس و العشرون م.2 : ص.ص 234-257 ISSN: 2958-8537 Issue: N25
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

الاصطناعي الشخصية القانونية واما الثاني فنتناول فيه الاتجاه المعاصر الذاهب الى منح الشخصية للذكاء الاصطناعي وكما يلي :-

1) :الاتجاه التقليدي الرافض لمنح الذكاء الاصطناعي الشخصية القانونية

ترى بعض الآراء عدم امكانية منح الذكاء الصناعي- الذي هو محاكاة للذكاء البشري الذي اخترعه و رسم حدوده – الشخصية القانونية ،كونه شخصية افتراضية اساسا ، ولايمكن حتى مناظرتها بالشخصيات الاعتبارية ، وليس ذلك بغريب لحداثة هذا النوع من الاشخاص – ان صح التعبير – بالنسبة للقواعد والمبادئ التقليدية في مجال القانون المدني وقواعد المسؤولية ، و انطلاقا من ان الهدف الاساسي من اعتراف القانون بالشخصية للروبوت هو تشخيص وتحديد المسؤول عن الاضرار التي قد يتسبب بها ([24]) فالضرر المادي وقع ويقع بالفعل منذ بدا الانسان بالاعتماد على الآلات و المكائن لتيسير شؤون حياته و عمله في مجال الطيران والاسواق المتخصصة بالأسهم وادارة السفن والبواخر والاتصالات وغيرها من مجالات الحياة .وبهذا الصدد لا تمنح القوانين المقارنة صفة الاهلية (الصلاحية) أي الشخصية بمدركها القانوني البحت ، الا للإنسان او الشخصيات المعنوية اما الحاسب الالي او الذكاء الاصطناعي فلا تعترف له بهذه الميزة او المكنة القانونية انطلاقا من ان هذه الاجهزة صنعها الانسان فهو الذي يتحمل بالتبعية المسؤولية عن الأضرار التي تتسبب بها بالنتيجة سواء كان مُنتِجاً او مالكاً او مشغلاً بحسب الظروف و الاحوال.

وقد برهن هذا الاتجاه وجهة نظره من خلال التشريع فعلى سبيل المثال اشترط القانون المصري في المادة (29) منه شروطا لمنح الشخصية للإنسان وهي(1-ولادته حيا.2-مع ذلك فحقوق الحمل المُستَكِن يعينها القانون) واما بالنسبة للأشخاص المعنوية او الاعتبارية فيعترف لها القانون في جمهورية مصر العربية بالشخصية وفق شروط معينة نص عليها في المادة /52 من التشريع المدني المصري ([25]). واما بالنسبة لعنصر الارادة فيلاحظ ان القانون فرق بين

([24]) محمد احمد المعداوي ، المسؤولية المدنية عن الروبوتات ذات الذكاء الصناعي ،دراسة مقارنة ، المجلة القانونية ، يجامعه بنها ص 305

([25]) – ان المادة 52 نصت على ان الاشخاص الاعتبارية هي 1-الدولة والمديريات والمدن و القرى بالشروط التي يحددها القانون والادارات والمصالح ..2-الهيئات والطوائف الدينية ..3- الاوقاف 4- الشركات التجارية و المدنية 5- الجمعيات ..6- كل مجموعة من الاشخاص و الاموال ثبتت لها الشخصية الاعتبارية بمقتضى نص في القانون.

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/08/2024
المجلد الثاني
العدد الخامس و العشرون م.2 : ص.ص 234-257 ISSN: 2958-8537 Issue: N25
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

الشيء والشخص فالشيء يقع عليه الحق العيني ويكون محلا له اما الحق العيني فهو سلطة لشخص على الشيء فالشيء محل للحقوق المالية ويمكن ان تكون للأشياء شخصية قانونية.

وقد عَرَفَ القانون المدني العراقي هذا التصور وأَقَرَه فبين انـ(1- كل شيء لا يخرج عن التعامل بطبيعته او بحكم القانون يصح ان يكون محلاً للحقوق المالية 2- والاشياء التي تخرج عن التعامل بطبيعتها هي التي لا يستطيع احد ان يستأثر بحيازتها والاشياء التي تخرج عن التعامل بحكم القانون هي التي لا يجيز القانون ان تكون محلا للحقوق المالية). ([26])

2)الاتجاه المعاصر ومنح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي:

في ضوء التسارع المذهل لدور القطاع الخاص في التجارة والصناعة والاقتصاد والاموال الطائلة التي يجري تخصيصها لتطوير الذكاء الاصطناعي ومنحه المزيد من الاستقلالية في اتخاذ القرار من خلال التفكير والقدرة على المعرفة والحكم وفهم العلاقات وانتاج الافكار الاصلية بحيث يمكن ان تماثل العقل البشري و يحاكيه في المستقبل([27]) الامر الذي دعا حكومة الولايات المتحدة الامريكية الى انشاء مجلس فيديرالي جديد يضم 22عضوا من رؤساء شركات جوجل و مايكروسوفت لتقديم المشورة والنصح لحكومة واشنطن بشان الاستخدام الامن والذكي للذكاء الاصطناعي ولمساعدة الادارة على مكافحة الاضطرابات المرتبطة بالذكاء الصناعي التي قد تؤثر في الامن القومي الامريكي او الاقتصاد او الصحة العامة او السلامة كما سوف يساعد المجلس وزارة الامن الداخلي الامريكي على استباق المخاطر المتغيرة التي تطرحها الجهات الحكومية المعادية والتصدي لها وتعزيز الامن القومي الامريكي مخافة استخدام الذكاء الاصطناعي لترتيب هجمات ضد خطوط الانابيب والسكك الحديد وغيرها من البنى التحتية الامريكية ([28]) ولم يقتصر الاهتمام بالذكاء الصناعي في القارة الامريكية بل وصل الى المنظمات الاقليمية ايضا اذ دعا امين عام جامعة الدول

([26]) المادة 61 من القانون المدني العراقي رقم 40 لسنة 1951 .

([27]) سوسن طه ضليمي و د. ماجد محمد ابو شرحة –استخدام نماذج الذكاء الاصطناعي في تطبيقات ادارة المعرفة – قراءة في الادب المنشور. القاهرة–دار العالم العربي –2020.صـ22فقرة الذكاء الاصطناعي (Artificial Intelligence).

([28]) مقالة في جريدة الصباح الثلاثاء 2024/4/30 العدد5921 – الصفحة 12بعنونامريكا تعين مجلسا استشاريا لسلامة الذكاء الصناعي.

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/08/2024
المجلد الثاني
العدد الخامس و العشرون م.2 : ص.ص 234-257 ISSN: 2958-8537 Issue: N25
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

العربية احمد ابو الغيط الى الاهتمام بالذكاء الاصطناعي ووضع سياسات لتوطينه في العالم العربي لأهميته في لرسم مستقبل البشرية ودعا الى تحديث التشريعات وتنفيذ الاستثمارات للاستفادة من مزايا الذكاء الاصطناعي([29]).

لقد ثارت التساؤلات حول ماهية الجهة او الجهات التي تتحمل المسؤولية عن التعويضات وهل يمكن الاعتراف لتقنيات الذكاء الصناعي بالشخصية او الاهلية لتحمل المسؤولية عن جَب الضرر الادبي او المادي الذي ينشا بسبب نشاط الذكاء الاصطناعي او الالكتروني مما يستلزم افرادها بشخصية ذات طابع وظيفي و خاص يتلاءم مع المهام الموكلة اليها . كل هذا في ظل عدم مواكبة التشريعات في العالم العربي للتطورات السريعة في مجال تقنيات الذكاء الاصطناعي والرقمية وكيفية تكييف هذا الذكاء في ضوء القواعد والنصوص القائمة في مجال المسؤولية([30])

كما و في هذا المجال ، برز اتجاه لمنح الشخصية للحاسب الالي وشخصنة الذكاء الصناعي من خلال اجراءات تسجيل في سجلات خاصة تفتح لهذا الغرض باعتبار الشخصية الالكترونية الممنوحة ذات طابع فرضي رسمها القانون لا لشيء الا لغرض اكمال عناصر التعويض لجبر الضرر طالما ان شركات التامين و بشكل عام تعتمد عنصر الضرر دون انتظار اثبات الخطاء([31])،وقد اتجه المجلس الاقتصادي و الاجتماعي الاوربي الى اطلاق مصطلح (الشخص المُنقاد) كون الروبوت مُقاد من اداة – ارادة انسانية- ويعمل وفق توجيهاتها وهو كما نرى اتجاه فقهي و فلسفي يقارب الواقع([32])

وتجدر الاشارة الى ان الفقه الاسلامي عرف سابقا مقاربة في هذا الاتجاه حيث لا يشترط في هذا الفقه توافر العنصر المعنوي للخطاء المدني بل يكتفي بتوافر الركن المادي وهو الاخلال بواجب شرعي فعديم الاهلية اذا اتلف مال الغير وجب التعويض في ماله او من مال وليه نتيجة القيام بعمل (غير مشروع) في حين يشترط الفقه الغربي عموما توافر

([29]) صحيفة الصباح اعلاه ص 4.

([30]) همام القوصي ،نظرية الشخصية الافتراضية للروبوت وفق المنهج الانساني –دراسة تأصيلية استشرافية في القانون المدني الكويتي و الاوربي في الموقع الالكتروني http://jilrc.com/archives/11322

([31]) نيلة علي خميس محمد ،المسؤولية المدنية عن اضرار الانسان الالي ،رسالة ماجستير ،جامعة الامارات العربية المتحدة،دبي،2020،صـ34

([32]) محمد عفان الخطيب ،الذكاء الاصطناعي و القانون ، دراسة نقدية مقارنة جامعة بيروت العربية ،2020 ،صـ15

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/08/2024
المجلد الثاني
العدد الخامس و العشرون م.2 : ص.ص 234-257 ISSN: 2958-8537 Issue: N25
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

عنصر ثاني وهو العنصر او الركن (الشخصي) أي ادراك المخل انه اخل بواجب قانوني فعناصر المسؤولية التقصيرية في الفقه الاسلامي

(عمل غير مشروع +ضرر +علاقة سببية) حيث لا يتجرد الفعل غير المشروع – المسبب للضرر – من هذا الوصف بسبب عدم الاهلية([33]).كما ذهب اتجاه آخر إلى وجود امكانية قانونية لمنح الحاسب الالي او الانسان –الالة شخصية معنوية اسوة بالشخصيات المعنوية الاخرى التي اقرها القانون من باب وجود ذمة مالية ولو بشكل محدود و غير مباشر ، للإنسان الآلي وموطن ونائب يتحمل المسؤولية عن الاضرار التي يتسبب بها([34]).

وعلى كل حال فان الواقع الملموس لا ينكر ومن ناحية البحث العلمي ذا الطابع القانوني والعملي وجود قدر كبير من امكانية التعلم واكتساب الخبرة والمهارات بل و اتخاذ القرارات الملائمة وفق ما تواجهه الالة من مواقف ووقائع فهي تملك قدرا من الحرية والاستقلال في اتخاذ القرار دون تدخل بشري يتزامن مع هذا القرار ووفقا لحلول مرنة تستنبطها الالة او التقنية او الروبوت واستجابات تعتمد التغيرات وبسرعة فائقة لا يتكمن منها الانسان الذي صنعها([35]) اذ تستَنِد تقنيات الذكاء الاصطناعي في هذا المجال الى عمليات حسابية معقدة وتوقعات بسرعة يعجز عنها الذكاء الانساني وفي الولايات المتحدة الامريكية اسبغ المشرع الحماية القانونية على برامج الذكاء الاصطناعي جنبا الى جنب مع الحماية القانونية لحق المؤلف.([36])

يتبين ان التشريعات العربية لم تشير بشكل صريح الى مسألة منح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي بما فيها الروبوت و ذلك لان الموضوع لازال في بدايته قانونية فن الدول العربية, بالمقارنة مع الموقف للتشريع الأوربي الأكثر

([33]) مصطفى ابراهيم الزلمي ، الاستاذ المتمرس في كلية الحقوق –جامعة النهرين ،مؤلفه (المنطق القانوني في التصورات) أ-3.الخطاء المدني و الخطاء الجنائي، صـ (96)

([34]) نصري علي فلاح الدويكات المسؤولية التقصيرية عن اضرار الروبوتات ذات الذكاء الاصطناعي في القانون المدني الاردني ،مجلة جامعة الزيتونة الاردنية للدراسات القانونية ،المجلد3،الاصدار الثالث،2022،صـ239

([35]) عماد عبد الرحيم الدحيات ،نحو تنظيم قانوني للذكاء الاصطناعي في حياتنا –اشكالية العلاقة بين البشر و الالة ،بحث في مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية و الاقتصادية ،/ المجلة –8– العدد الخامس السنة 2019، صـ16

([36]) محمد حسن عبد الله علي –حماية برامج الحاسب الالي بقانون براءة الاختراع في الولايات المتحدة الامريكية –بحث في مجلة الشريعة و القانون –القاهرة–العدد السابع والاربعون –يوليو–2011–صـ199’

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
ISSN: 2958-8537 Issue: N25 العدد الخامس و العشرون م.2 : ص.ص 234-257
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing
30/08/2024
المجلد الثاني

حداثة قانونا و تكيفا للواقع في مجال تقنيات الذكاء الاصطناعي حيث أعطت الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي بما فيها الروبوت واعتبرته مستقل.([37])

ثانيا : المسؤولية المدنية عن اضرار الذكاء الاصطناعي

ان السبب في البحث عن اساس المسؤولية هو الوقوف على المبرر المنطقي لألقاء التبعات القانونية في التعويض على شخص بذاته وهذا ما سنحاول ان نبينه في نقاط اربعة حيث نتناول المسؤولية عن

حراسة الاشياء في الاول منها ونتطرق الى المسؤولية العقدية في الثاني اما الثالث نخصصه للمسؤولية الموضوعية وختاما نوجز موضوع نظرية النائب البشري في النقطة الرابعة منها وكما يلي-:

1) المسؤولية عن حراسة الأشياء:

قضت المادة(231) بـ(كل من كان تحت تصرفه الات ميكانيكية او اشياء اخرى تتطلب عناية خاصة للوقاية من ضررها يكون مسؤولا عن ما تحدثه من ضرر ما لم يثبت انه اتخذ الحيطة الكافية لمنع وقوع هذا الضرر مع عدم الاخلال بما يرد في ذلك من احكام خاصة)([38]) ويمكن القول انه مع ان نصوص القانون المدني العراقي اصلية في بعدها الفقهي والتشريعي ولم يؤثر عدم تعديلها على امكانية استيعابها في احكامها للوقائع والتصرفات حتى ان لم تشمل بها الا بمعناها([39]) اذ من الممكن ان ينطبق مفهوم الشيء و الآلات على الذكاء الاصطناعي في هذا السياق حيث ان القانون عرف الشيء باعتباره لا يصلح لان يكون موضوعا للحقوق المادية([40]) وحيث ان الذكاء الاصطناعي هو تعليمات بلغة خاصة في اجهزة الحاسب الالي بهدف تحقيق نتائج مرجوة.([41])

([37]) رانيا عرب , العقود الرقمية في قانون الانترنيت دراسة تحليلية مقارنة في الفقه والتشريعات العربية والأمريكية والاوربية بدون طبعه ,دار الجامعة الجديدة , الإسكندرية ,مضر ,السنة 2012 , ص 256 .

([38]) القانون المدني العراقي رقم (40) لسنة 1951.

([39]) الفقرة (1) المادة -1-القانون المدني العراقي

([40]) الفقرة (1) المادة -61-القانون المدني العراقي

([41]) زينب عدنان توفيق القره لوسي- ماجستير في القانون الخاص -عقد بيع البرامج النموذجية للمعلومات -دراسة مقارنة -الاسكندرية – دار الجامعة الجديدة للنشر 2019-صـ 13.

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/08/2024
المجلد الثاني
العدد الخامس و العشرون م.2 : ص.ص 234-257 ISSN: 2958-8537 Issue: N25
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

الشروط الواجب تحققها لقيام المسؤولية عن الاشياء:

-*حراسة الشيء والعناية الخاصة والحراسة هي السيطرة من قبل المالك او الحائز او البائع.([42])

-*وقوع الضرر بسبب فعل الشيء سواء كان السبب ماديا ام غير مادي متصلا بشكل مباشرا او غير مباشر فاذا تسبب الحاسب الالي بإيقاع الضر في المجال الطبي او المالي او الحربي او التجاري كانت المسؤولية متحققة تجاه الشخص الحارس او المسيطر على الذكاء الاصطناعي، ويلزم بدفع التعويض عن ذلك الضرر ادبيا كان ام معنويا بموجب نظرية الخطاء المحتسب وهذا الخطاء هو في مجال اتخاذ التدابير اللازمة للعناية والحراسة والسيطرة على الذكاء الاصطناعي و الحاسب الالي بمعناها

العام من خلال اتباع الخطوات وتوفير الظروف وتغذية البيانات ذات العلاقة لتحقيق الفائدة و المصلحة المبتغاة من الاستعانة بالذكاء الصناعي او الحاسب الالي.([43])

2)المسؤولية العقدية

نصت المادة (168) من القانون المدني العراقي على(اذا استحال على الملتزم بالعقد ان ينفذ الالتزام عينا حكم عليه بالتعويض لعدم الوفاء ما لم يثبت ان استحالة التنفيذ قد نشأت عن سبب اجنبي لا يد له فيه وكذلك يكون الحكم اذا تأخر في تنفيذ التزامه) يتضح من قراءة النص ان المسؤولية في الجانب التعاقدي تتحقق عند عدم ايفاء المتعاقد بالالتزامات الناجمة عن العقد ومن ثم يكون مسؤولا عن التعويض بحسب نسبة الضرر و نوعه وسبب تأخره رضاءً او قضاءً([44]) .بعد ان تجتمع اركان المسؤولية وهي:

([42]) السنهوري احمد عبد الزاق الوجيز في شرح القانون المدني نظرية الالتزام صـ448.

([43]) حسن محمد عمر الحمراوي-اساس المسؤولية المدنية عن الروبوتات بين القواعد التقليدية و الاتجاه الحديث ،مجلة كلية الشريعة و القانون – القاهرة-العدد الثالث والعشرون ،2011،الاصدار الثاني،ج4،صـ3083 .

([44]) اشراق نور الدين عبد الرحمن ، اثار القوة القاهرة في القانون المدني دراسة مقارنة دار الجامعة الجديدة كلية الحقوق جامعه الاسكندرية 2022 صـ122

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/08/2024
المجلد الثاني
ISSN: 2958-8537 Issue: N25 العدد الخامس و العشرون م.2 : ص.ص 234-257
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

- الخطاء العقدي: من خلال عدم الوفاء بتنفيذ الالتزام بتحقيق النتيجة او بذل العناية وليس تحقيق نتيجة ويتجسد هذا المثال في مجال الطب اذ يسعى الطبيب ويبذل الجهد والعناية المهنية المطلوبة لتحقيق الشفاء ولكن ان لم يتحقق فلا تتحقق المسؤولية الطبية ان اثبت بذل العناية المهنية المطلوبة منه([45]).

- الضرر: ويتمثل بالأذى الذي يصيب الانسان في حق من حقوقه او في مصالحه المشروعة وقد يكون ضررا ماديا او ادبيا.

- السبب :لا تتكامل اركان المسؤولية التعاقدية حتى في حال تحقق الضرر و الخطاء اذ لابد من ان ينتج الضرر عن الخطاء أي ان يرتبطا بعلاقة سببية به ويستطيع المدين ان يدفع بعدم التنفيذ للسبب الاجنبي كالقوة القاهرة او الظروف الطارئة او فعل الغير مالم يتفق المتعاقدان على غير ذلك أي انهما يعدلان من حدود وشروط المسؤولية العقدية وفق ما ينسجم مع مصالح الطرفين باستثناء ما يتعلق بالغش او قواعد النظام العام

3) المسؤولية الموضوعية

في ضوء عدم الاتفاق بين الفقه و المبادئ العامة القضائية والتشريعات المقارنة بل والاتفاقيات الدولية على نظام قانوني خاص بالمسؤولية عن الاضرار التي يسببها الذكاء الاصطناعي او الحاسوب وتطبيقاته المتنوعة في شقيها التعاقدي و التقصيري. ([46])

وقد اخذ المشرع العراقي على كل حال بموضوع ضمان العيوب الخفية فمنح الخيار للمشتري بالرجوع على البائع اذا ظهر عيب في المبيع ان شاء رده او قبله باقل من الثمن المسمى([47]) .وتدق المسألة وتتعقد

لاسيما اذا كان بين المنتج للسلعة والمستخدم او المستفيد سلسة من الوسطاء و لا يرتبط معهم بعقود بيع و شراء.
واما فيما يخص المسؤولية في تصورها التقصيري فان تفعيل نصوصها يقتضي اقامة الدليل واثبات الخطاء وهو امر

([45]) بلحاح العربي النظرية العامة للالتزام في القانون المدني الجزائري ،ج1، ط3،ديوان المطبوعات الجزائرية2004.صـ24

([46]) حسين عبده الماحي –المسؤولية الناشئة عن المنتوجات المعيبة في ضوء احكام التوجه الاوربي الصادر في 25/تموز/1985 دار النهضة العربية القاهرة ط 1 /1998 صـ11-12.

([47]) نص المادة(558) الفقرة اولا القانون المدني العراقي.

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/08/2024
المجلد الثاني
العدد الخامس و العشرون م.2 : ص.ص 234-257 ISSN: 2958-8537 Issue: N25
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

ليس باليسير لتعقيد وتداخل وتعدد عقود اماكن وازمنة واشخاص و مناشئ الانتاج بالنسبة لأجهزة والآلات الذكاء الاصطناعي .

الخاتمة

في نهاية بحثنا يصبح لزاما علينا ذكر ما توصلنا إليه من استنتاجات وما نوصي به من مقترحات تسهم في معرفة ان منح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي يكون اكثر دقةً و غموضاً حين يتعلق الامر بمدى تمتع الحاسب الالي او الذكاء الاصطناعي بمدركات الشخصية القانونية ، وحيث ان الهدف من البحث يتعلق بالذكاء الاصطناعي , في هذا البحث نسعى للوصول الى مقاربة قانونية ملائمة للقواعد التي يمكن ان تطبق في مجال المسؤولية التقصيرية في ضوء الصعوبة المتمثلة في أن الذكاء الاصطناعي يعد امراً غير ملموس او غير مادي بحد ذاته ، فهو جزء من علوم الحاسبات ذات الخصائص فائقة السرعة و القدرة على محاكاة العقل البشري في سمات مثل (اللغة، التعلم، التفكير) مما يخلق مشكلة في اثبات وتأكيد الرابطة السببية بين الفعل والضرر او النتيجة كون الذكاء الاصطناعي يعتمد على مبدا الخوارزميات (Logarithm) التي تقوم بترجمة سلسة النبضات الكهربائية والتي تتحكم بدورها بالحاسب الالي وبشكل غير مرئي و مادي الامر الذي ادى لصعوبة في اثبات عناصر الخطاء و العلاقة السببية بالضرر.

أولا- الخلاصة والاستنتاجات

1- لم يعد موضوع الذكاء الاصطناعي محل اهتمام الشركات متعددة الجنسية وتجمعات رؤوس الاموال العالمية فحسب بل اضحى محلا لاهتمام المرجعيات الروحية العالمية ايضا حيث حضر بابا الفاتيكان تجمع مجموعة السبع في ايطاليا لمناقشة موضوع اثار الذكاء الاصطناعي أخلاقيات العمل واثر ذلك على المجتمع.

2-مع التسليم بان الشخصية التي يمنحها القانون للإنسان او تجمع الاموال و الاشخاص تكون ضمن حدود وشروط وعناصر قد لا تتوفر للذكاء الاصطناعي الا ان جبر الضرر من خلال التعويض يستلزم وجود تصوير قانوني يرسمه ويشكله المشرع بشكل يجعله يسد الفراغ التشريعي بين الضرر والمسبب لهذا الضرر سواء مقرونا بالخطاء او ضررا مجردا.

3-ان الفائدة والايجابيات المتحققة من خلال الروبوت والذكاء الاصطناعي ذات جدوى ومنافع جمة وهي تعد اولى بالاهتمام والتطوير والاعتماد الموثوقية مقارنة بالضرر الذي قد ينجم عن سوء استخدام الذكاء الاصطناعي.

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/08/2024
المجلد الثاني
العدد الخامس و العشرون م.2 : ص.ص 234-257 ISSN: 2958-8537 Issue: N25
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

4- تعد النظم القانونية في الاتحاد الاوربي والدول الصناعية الكبرى الاكثر تطورا و اقترابا من موضوع معالجة التوصيف القانوني او المركز والوضع القنوني للروبوت والذكاء الصناعي الامر الذي يقتضي دراستها واعدة تطبيقها وتكييفها بما ينسجم مع القواعد الخاصة بجبر الضرر والتعويض في القانون المدني العربي.

ثانيا – التوصيات والمقترحات :

وكمعالجة مقترحة لضمان آلية فاعلة ومنتجة في للاستفادة من تقنيات الذكاء اصناعي نقترح ما يلي:

1-الاستفادة من تجارب الدول ذات الخصائص الاقتصادية و الاجتماعية والتجارية المقاربة للعراق من خلال الاطلاع على القوانين المقارنة و الانظمة والتعليمات واللوائح الي اعتمدتها الدول لتوفير الغطاء القانوني و الحماية القانونية للمتضرر من تطبيقات الذكاء الاصطناعي التي اضحت ظاهرة فوق الدول والمجتمعات المحلية.

2-اقامة دورات قانونية تثقيفية للجهات المنفذة للقانون في العراق لتفعيل الاحكام القانونية ذات العلاقة بالمسؤولية في جانبيها العقدي و التقصيري فيما يخص التعويض عن الضرر الناتج عن الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته مع عقد ورش عمل بين وزارة العلوم والتكنولوجيا وهيئة التصنيع الحربي ووزارة الاتصالات و وزارة التعليم العالي والبحث العلمي لمناقشة متطلبات ادراج مواضيع الذكاء الاصطناعي في مناهج الجامعات والمؤسسات التربوية.

3-نشر الثقافة الخاصة بالذكاء الصناعي وكيفية التعامل معه والاستفادة منه لمختلف شؤون الحياة وادراج ذلك في المناهج التعليمية و التربوية للتلامذة والطلاب وتشجيع البحوث والعناوين لطلاب الدراسات العليا بالتنسيق مع وزارتي التربية و التعليم العالي و البحث العلمي بما يساهم في ارساء ثقافة مجتمعية لدى الاجيال المثقفة بهذا المجال .

4-المساهمة العراقية الفاعلة لعرض المشاكل المتعلقة بتوفير البنى التحتية اللازمة للاستفادة من ميزات الذكاء الصناعي كـ (الكيبلات الضوئية) والسعات العالية للأنترنيت والارتباط بالأقمار الصناعية ذات العلاقة.

5-الاسهام والمشاركة الفاعلة في الورش والمؤتمرات والندوات العالمية التي تعقدها منظمة الامم المتحدة ومنظمة اليونسكو.

6-التنسيق مع شبكة الاعلام العراقية والقنوات الفضائية والاذاعية في العراق لنشر النتائج الايجابية الاقتصادية التي تنجم عن الاستثمار في مجال الذكاء الاصطناعي من قبل القطاعات الحكومية والاهلية و المختلطة.

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/08/2024
المجلد الثاني
ISSN: 2958-8537 Issue: N25 العدد الخامس و العشرون م.2 : ص.ص 234-257
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

7-تشجيع القطاع الخاص العراقي من خلال قانون الاستثمار رقم 13 لسنة 2006 والتعليمات و الانظمة الصادرة لتسهيل تنفيذه لتشييد البنى التحتية الداعمة للذكاء الاصطناعي واعتماد التقنيات الحديثة في العمل والتشييد.

قائمة المراجع

1) .محمد ابن ابي بكر الرازي كتاب مختار الصحاح ،القاهرة دار الحديث، 2003
2) ابن منظور الأنصاري ، لسان العرب ، ج1 ، دار الحديث ، القاهرة ، 2013.
3) اشراق نور الدين عبد الرحمن ، اثار القوة القاهرة في القانون المدني دراسة مقارنة دار الجامعة الجديدة كلية الحقوق جامعه الاسكندرية 2022
4) بلحاح العربي النظرية العامة للالتزام في القانون المدني الجزائري ،ج1، ط3،ديوان المطبوعات الجزائرية2004.

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/08/2024
المجلد الثاني
العدد الخامس و العشرون م.2 : ص.ص 234-257 ISSN: 2958-8537 Issue: N25
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

5) حسن كيرة ، منشأة المعارف بالإسكندرية ، 1971 ،المدخل لدراسة القانون ، ص 444وما بعدها ،كذلك شمس الدين الوكيل ، المدخل لدراسة القانون الطبعة الاولى 1966-

6) حسن محمد عمر الحمراوي-اساس المسؤولية المدنية عن الروبوتات بين القواعد التقليدية و الاتجاه الحديث ،مجلة كلية الشريعة و القانون –القاهرة-العدد الثالث والعشرون ،2011،الاصدار الثاني،ج4،

7) حمد ناصر ال بو خليفة – المسؤولية المدنية عن الاضرار الانسان الالي ، دراسة مقارنة ، رسالة ماجستير، كلية البريمي الجامعية ، سلطنة عُمان ،2020-2021

8) حمزة رسمي العسود المسؤولية المدنية عن اضرار الروبوتات الالكترونية ، دراسة مقارنة ، رسالة ماجستير في القانون الخاص ، جامعة عمان العربية ، 2022

9) د. حسين عبده الماحي –المسؤولية الناشئة عن المنتوجات المعيبة في ضوء احكام التوجه الاوربي الصادر في 25/تموز/1985 دار النهضة العربية القاهرة ط 1 /1998.

10) د. عماد عبد الرحيم الدحيات ،نحو تنظيم قانوني للذكاء الاصطناعي في حياتنا –اشكالية العلاقة بين البشر و الالة ،بحث في مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية و الاقتصادية ،/ المجلة -8- العدد الخامس السنة 2019،

11) د. محمد ربيع انور فتح الباب ، مؤلفه الطبيعة القانونية للمسؤولية المدنية عن اضرار الروبوتات ، دراسة حول الذكاء الصناعي.

12) د. محمد علي الشرقاوي ، الذكاء الاصطناعي و الشبكات العصبية ، مركز الذكاء الاصطناعي للحاسبات ، مطابع المكتب المصري الحديث ، الطبعة الاولى ،القاهرة،1996،صـ24.

13) د. نصري علي فلاح الدويكات المسؤولية التقصيرية عن اضرار الروبوتات ذات الذكاء الاصطناعي في القانون المدني الاردني ،مجلة جامعة الزيتونة الاردنية للدراسات القانونية ،المجلد3،الاصدار الثالث،2022،

14) الدستور العراقي. لسنة 2005.

15) زينب عدنان توفيق القره لوسي- ماجستير في القانون الخاص -عقد بيع البرامج النموذجية للمعلومات -دراسة مقارنة –الاسكندرية – دار الجامعة الجديدة للنشر 2019-

16) السنهوري احمد عبد الزاق الوجيز في شرح القانون المدني نظرية الالتزام

17) سوسن طه ضليمي و د. ماجد محمد ابو شرحة –استخدام نماذج الذكاء الاصطناعي في تطبيقات ادارة المعرفة – قراءة في الادب المنشور. القاهرة-دار العالم العربي -2020.فقرة الذكاء الاصطناعي.(Artificial Intelligence)

18) عبد الرزاق وهبة سيد احمد محمد ، المسؤولية المدنية عن اضرار الذكاء الصناعي ،دراسة تحليلية ، مركز جيل البحث العلمي ،،، مجلة جيل الابحاث القانونية المعمقة، المملكة العربية السعودية،العدد43، تشرين الاول

مجلة جامعة الزيتونة الدولية – مجلة علمية محكمة تصدر عن جامعة الزيتونة الدولية
https://journal.ziu-university.net
30/08/2024
المجلد الثاني
ISSN: 2958-8537 Issue: N25 العدد الخامس و العشرون م.2 : ص.ص 234-257
Al-Zaytoonah University International Journal for Scientific Publishing

19) قانون العقوبات العراقي رقم 111لسنة 1979.

20) القانون المدني العراقي رقم 40 لسنة 1951.

21) للتفصيل د. محمد حسن عبد الله علي –حماية برامج الحاسب الالي بقانون براءة الاختراع في الولايات المتحدة الامريكية –بحث في مجلة الشريعة و القانون –القاهرة–العدد السابع والاربعون –يوليو–2011'–

22) محمد احمد الشرايري ، المسؤولية الذكية عن اضرار الذكاء الاصطناعي ، دراسة مسحية مقارنة ، مجلة كلية القانون الكويتية العالمية ، العدد38.

23) محمد احمد المعداوي ، المسؤولية المدنية عن الروبوتات ذات الذكاء الصناعي ،دراسة مقارنة ، المجلة القانونية ، يجامعه بنها.

24) محمد عفان الخطيب ،الذكاء الصناعي و القانون ، دراسة نقدية مقارنة جامعة بيروت العربية ،2020 ،

25) مصطفى ابراهيم الزلمي ، الاستاذ المتمرس في كلية الحقوق –جامعة النهرين ،مؤلفه (المنطق القانوني في التصورات) أ–3.الخطاء المدني و الخطاء الجنائي،

26) مقالة في جريدة الصباح الثلاثاء 2024/4/30 العدد5921 – الصفحة 12بعنون امريكا تعين مجلسا استشاريا لسلامة الذكاء الصناعي.

27) منذر الشاوي – فكرة القانون الطبيعي ،مدخل في فلسفة القانون ،الذاكرة للنشر و التوزيع، الطبعة الاولى،2011،بغداد ،.

28) الموسوعة الحرة (ويكيبيديا)

29) نيلة علي خميس محمد ،المسؤولية المدنية عن اضرار الانسان الالي ،رسالة ماجستير ،جامعة الامارات العربية المتحدة،دبي،2020،صـ34

30) همام القوصي ،نظرية الشخصية الافتراضية للروبوت وفق المنهج الانساني –دراسة تأصيلية استشرافية في القانون المدني الكويتي و الاوربي في الموقع الالكتروني http://jilrc.com/archives/11322